المختصر المفيد في مفهوم التوحيد

تاريخ أكتوبر ٢٠١٧ - صفر ١٤٣٩

د. طارق عبد الحليم



المختصر المفيد في مفهوم التوحيد

(1) ألف باء العقيدة(1) .. الاسلام

الإسلام هو دين الله سبحانه الأوحد "إن الدين عند الله الإسلام"، "ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يُقبل منه". وقد جاءت به كلّ الأنبياء بلا استثناء "فلما أحس عيسى منهم الكفر قال من انصارى إلى الله، قال الحواريون نحن أنصار الله آمنا بالله أشهد بأنا مسلمون" "رب إني ظلمت نفسي وأسلمت مع سليمان لله رب العالمين" "ربنا واجعلنا مسلمين لك"، وهكذا على لسان كلّ نبيّ ورسول. ومن ذلك حديث رسول الله ﷺ "نحن معاشر الأنبياء إخوة لعلات، ديننا واحد"البخاري. وإخوة العلّات هم الإخوة لأب واحد وأمهات شتى، أي التوحيد، وان اختلفت بينهم الشرائع "لكلّ جعلنا منكم شرعة ومنهاجا" أي طريقا وسنة، فاختلفت طرق الصوم مثلا، كما كان صوم زكريا عن الكلام لا عن الطعام، ومريم على شريعته، قالت "إني نذرت للرحمن صوما فلن أكم اليوم أنسيا". فلا أديان إلا دين الله، ومن هنا نعلم بطلان قصة التقريب بين الأديان. إنما من هم على دين الله الذي حرفه المغضوب عليهم واسموه اليهودية والضالين الذين أسموه المسيحية هم عندنا "أهل الكتاب" شرعاً.

(2) ألف باء العقيدة(2) .. التوحيد

التوحيد هو الحقيقة الكونية العليا التي تتجاوز وتهيمن على كل الحقائق .. وهو الإسلام، وهو الإيمان المجمل، وهو أصل الدين، وهو كلمة السواء "قل يا أهل الكتاب تعالوا إلى كلمة سواء بيننا وبينكم ألا نعبد إلا الله ولا نشرك به شيئا" الآية. و"لا إله إلا الله" هي **عنوان** التوحيد، تدل لفظياً على قبوله. وهي في صيغة استثناء بعد النفي لتفيد الحصر، حصر الألوهية في الله، ليس كما لو قلت "الله إله" فيحتمل معه غيره. ومعنى أن الله سبحانه هو الإله الأوحد بإطلاق، أنه هو المستحق الأوحد للعبادة كما جاء على لسان كافة الأنبياء "قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره" فعبادة لله وحده وطاعة رسله فيما أخبرهم بتبليغه هي التوحيد. والتوحيد مركب من أمرين: أحدهما اعتقاد أن الله هو الخالق الرازق المُصَوّر له الأسماء الحسني، وأن صفاته العُلى سبحانه وتعالى كلها ثابتة كما وصف نفسه "إثبات بلا تمثيل وتنزيه بلا تعطيل" فنثبت لله صفاته كلها كما وردت، مع اعتقادنا بأنه "ليس كمثله شئ وهو السميع البصير" فنفى المثلية أولا ثم أثبت الصفة كما وردت ثانيا. وهذا في كل صفة وردت عنه سبحانه في الكتاب أو السنة الصحيحة.

(3) ألف باء العقيدة(3) .. التوحيد

قلنا أنّ الأصل في الأسماء والصفات إنه "إثبات فنثبت لله صفاته كلها كما وردت، مع اعتقادنا بأنه "ليس كمثله شئ وهو السميع البصير" فنفى المثلية أولا ثم أثبت الصفة كما وردت ثانيا". ثم إننا لا نعطل صفة من صفات الله بدعوى إنها تشبيه له بخلقه، فلا نقول إنه ليس بحي ولا بسميع ولا بصير، كما تقول المعتزلة، فهذا ليس تنزيها، هذا تعطيل لصفات الله، من حيث إننا نفينا التشبيه بالخلق أصلاً "ليس كمثله شئ" فنجاسة التشبيه تنشأ في عقل المُشَبِّه لا في الصفة، معاذ الله. ففي الجملة "نثبت لله ما أثبته لنفسه في كتبه وعلى لسان

رسله، وننفي عنه ما نفاه عن نفسه في كتبه وعلى لسان رسله". ومن هذه الصفات أنه "قل هو الله أحد الله الصمد لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوا أحد". لذلك تسمي هذه الصورة سورة الإخلاص، أي إخلاص التوحيد لله، في ربوبيته على خلقه. إذ نجد هذه الصورة فيها نفي وإثبات .. إثبات صفات الله أحدٌ صمد، ونفي الوالد والولد والصاحبة والشبيه والنظير. فهي تسير على نسق النفي والإثبات في "لا إله إلا الله" نفي للألوهية عن الكلّ ثم إثباتها لله وحده. فتصور النفي والإثبات هام جداً في عقل المُوحِّد.

(4) ألف باء العقيدة(4) .. التوحيد (الربوبية)

أمَا وقد عرفنا هذا القدر من توحيد الله، فالسؤال هنا: هل يكفي هذا ليكون المرء مسلماَ؟ هل يكفي أن يعرف ويؤمن بأن الله هو الخالق الرازق المصور، وأنه خالقنا وخالق السموات والأرض، وهو من يعيننا في النكبات، ليثبت له الإسلام؟ يأتي الجواب حاسما واضحا من القرآن "ولئن سألتهم" يا محمد ﷺ "من خلق السماوات والأرض ليقولن خلقهن العزيز العليم"الزخرف. " ولئن سألتهم" يا محمد ﷺ "من خلق السماوات والأرض وسخر الشمس والقمر، ليقولن الله"العنكبوت."ولئن سألتهم من خلقهم ليقولن الله"الزخرف. سبحان الله العظيم! قريش تعرف من خالقهم، من خالق السموات والأرض مسخر الشمس والقمر، بل يدعونه وحده في وقت المصائب والشدائد " وَإِذَا مَسَّ النَّاس ضُرّ دَعَوْا رَبّهمْ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ ثُمَّ إِذَا أَذَاقَهُمْ مِنْهُ رَحْمَة إِذَا فَرِيق مِنْهُمْ بِرَبِّهِمْ يُشْرِكُونَ"الروم. فما الذي جعلهم يظلون على الشرك؟ ما الذي لم يأتوا به فكانوا مشركين؟ أليس هذا ما يراه أغلب الناس اليوم إنه الإسلام، وأن من اعتقده فهو المسلم؟

يأتي الجواب من القرآن الكريم كذلك، أنهم لم يأتوا بما طلبه الله سبحانه منهم، وما طلبه كلّ رسول من قومه. وهو ليس الاعتراف بربوبية الله وأنه الخالق الرازق المهيمن في السماء، فهذا يقرون به كما حدثنا القرآن .. بل إن الإسلام قد بَنَي على التسليم بهذه المعاني ما يستلزمها، وهي عبادة الله وحده لا شريك له ... "قال يا قوم اعبدوا الله ما لكم من إله غيره" "وأن الله ربي وربكم فاعبدوه" وهي فاء الترتيب، أي بما أنكم تقرون به ربا خالقا، فاعبدوه إذن ..

(5) ألف باء العقيدة(5) .. التوحيد (الألوهية)

فالعبادة إذن هي ركن التوحيد الأصلي. لكن ما هو مفهوم العبادة؟ أتعني العبادة أن نصلى ونصوم ونحج البيت؟ هه هي شعائر الإسلام، وهي ما يسميه علماء الفقه "العبادات". لكن هذه الأعمال ليست"هي" العبادة، بل هي "من العبادة". ولنرجع إلى لسان العرب الذي نزلت به آيات القرآن، إذ هذا هو الحكم في فهمها "أنزلناه بلسان عربي مبين" "وهذا لسان عربي مبين". وقد تبدل اللسان واعوجت المفاهيم تبعا لذلك. فأصل العبادة الخضوع والتذلل: يقال طريق مُعبد، ويقال هو عبد لسيده، فالعبادة إذن هي مطلق الطاعة، في كلّ أمر ونهي، لا في الشعائر وحدها. ولكن الفقهاء حين أرادوا التصنيف اختاروا اسم العبادات لما هو من الأعمال بين المرء وربه، والمعاملات لما يدخل فيه الناس طرفاً. وقد قال تعالى "ألم أعهد إليكم يا بني آدم ألا تعبدوا الشيطان" قالت كافة التفاسير أي تطيعوه، فلا أحد يعبده إلا شرذمة نادرة على مدى التاريخ.

ولذلك قالت الأنبياء لقومها قولا واحدا "فاتقوا الله وأطيعون". الطاعة والقبول التام. وقد نلخصها فيما يلى "قبول ما أمر الله به جملة وعلى الغيب، والانتهاء عما نهى عنه جملة وعلى الغيب"كما أورد الشاذلي رحمه الله. فجملة وعلى الغيب يعنى دون أن نجتزأه أو نسأل على التفاصيل، طالما عرفنا أنه من الوحي. وهذه العبادة أي الطاعة هي ما تقتضيه كلمة "لا إله إلا الله"، فإن معنى الألوهية قد اضطرب في الأذهان كذلك، فخلطوا بينه وبين معنى الرب. فالرب هو المربي المانح المانع: يقال رب البيت ورب الناقة، والله سبحانه هو ربنا من حيث هو خالقنا ورازقنا، لكنّ هذا مما يتوجه به لنا، أما ما يجب علينا فهو أن نتخذ ربنا إلها، والإله في اللغة هو من تألهه النفوس شوقا وحبا وخوفا وطمعا ورجاء ودعاء وتوكلا وطاعة له سبحانه. لذلك فالشهدة جاءت بلا إله إلا الله وليس لا رب إلا الله.

(6) ألف باء العقيدة(6) .. التوحيد (الألوهية)

وحيث وصلنا لهذا القدر، فعلينا أن نفهم معنى كلة الدين. فالدين في العربية لها معانٍ عدة، وقد استعملها القرآن في آياته المعجزات. فمن معناها (1) القهر والسلطة والحكم والأمر، والإكراه على الطاعة، واستخدام القوة القاهرة. الحديث النبوي على صاحبه الصلاة والسلام: (الكيس من دان نفسه وعمل لما بعد الموت) أي قهرها. (2) الإطاعة والعبدية والخدمة والتسخر لأحد والائتمار بأمر أحد، وقبول الذلة والخضوع تحت غلبته وقهره. فيقولون (دنتهم فدانوا) أي قهرتهم فأطاعوا، و (دنت الرجل) أي خدمته، وجاء في الحديث، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (أريد من قريش كلمة تدين بها العرب) أي نطيعهم ونخضع لهم. بهذا المعنى يقال للقوم المطيعين (قوم دين). (3) الشرع والقانون والطريقة والمذهب والملة والعادة والتقليد، فيقولون (ما زال ذلك ديني وديدني) أي دأبي وعادتي. ويقال (دان) إذا اعتاد خيراً أو شراً. وفي الحديث (كانت قريش ومن دان بدينهم) أي من كان على طريقتهم وعادتهم، وفيه (أنه عليه السلام كان على دين قومه) أي كان يتبع الحدود والقواعد الرائجة في قومه في شؤون النكاح والطلاق والميراث وغير ذلك من الشؤون المدنية والاجتماعية. (4) الجزاء والمكافأة والقضاء والحساب. فمن أمثال العرب (كما تدين تدان) أي كما تصنع يصنع بك. وقد روى القرآن قول الكفار (أإنا لمدينون) أي هل نحن مجزيون محاسبون؟ وفي حديث ابن عمر رضي عنهما قال رسول الله صلى الله عليه وسلم (لا تسبوا السلاطين، فإن كان لا بد فقولوا اللهم دنهم كما يدينون) أي افعل بهم كما يفعلون بنا.

(7) ألف باء العقيدة(7) .. التوحيد (الألوهية)

فلنر كيف استخدم القرآن الكريم كلمة "الدين". استعلت كلمة الدين بذات المعاني اللغوية، ففي المعنى الأول والثاني قال تعالى " هُوَ ٱلْحَىُّ لَآ إِلَـٰهَ إِلَّا هُوَ فَٱدْعُوهُ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ ۗ ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَـٰلَمِينَ"غافر و " إِنَّآ أَنزَلْنَآ إِلَيْكَ ٱلْكِتَـٰبَ بِٱلْحَقِّ فَٱعْبُدِ ٱللَّهَ مُخْلِصًا لَّهُ ٱلدِّينَ" الزمر. وفي المعنى الثالث قال تعالى "قُلْ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ إِن كُنتُمْ فِى شَكٍّ مِّن دِينِى فَلَآ أَعْبُدُ ٱلَّذِينَ تَعْبُدُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلَـٰكِنْ أَعْبُدُ ٱللَّهَ ٱلَّذِى يَتَوَفَّىٰكُمْ ۖ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ ٱلْمُؤْمِنِينَ * وَأَنْ أَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا وَلَا تَكُونَنَّ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ" يونس، وقوله تعالى " فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًا ۚ فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا ۚ لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ۚ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَـٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ"

الروم. وفي المعنى الرابع قال تعالى "إن ما توعدون لصادق وإن الدين لواقع"، "مالك يوم الدين"، "أرأيت الذي يكذب بالدين".

لكنّ كلمة الدين جاءت بمعنى عام يشمل كلّ هذه المعاني، قال تعالى "قَٰتِلُواْ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَلَا بِٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ وَلَا يُحَرِّمُونَ مَا حَرَّمَ ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥ وَلَا يَدِينُونَ دِينَ ٱلْحَقِّ مِنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ حَتَّىٰ يُعْطُواْ ٱلْجِزْيَةَ عَن يَدٍ وَهُمْ صَٰغِرُونَ" فالدين هنا يشمل عبادة الله والخوف منه سبحانه والطاعة والإيمان باليوم الآخر وكلّ ما يتضمنه الدين من معان أخر. (راجع في هذا المعنى بتوسع المصطلحات الأربعة في القرآن للمودودي).

(8) ألف باء العقيدة(8) .. التوحيد (الطاغوت)

بعد أن عرفنا ما اعترى تلك المصطلحات من تغيّر في الفهم لضعف اللسان العربيّ، نعود إلى النفي والإثبات في التوحيد، فالله سبحانه يقول "فمن يكفر بالطاغوت ويؤمن بالله فقد استمسك بالعروة الوثقى لا انفصام لها" البقرة 256. هنا ينبهنا الله سبحانه إلى أمرين، أن العروة الوثقى هي التوحيد، وأن التوحيد هو نفي وإثبات، نفي الإيمان بالطاغوت، وإثبات الإيمان بالله. لكن ما هو الطاغوت؟ يظن الناس اليوم أنّ الطاغوت هو الشيطان، ولا شك أن كلّ شيطان طاغوت، لكن ليس كلّ طاغوت شيطان. ومعنى الطاغوت في اللغة هو ما تجاوز الحد في الطغيان، إذ تضيف العرب الواو والتاء لما تريد تكثيره، مثل ملك وملكوت، ورحمة ورحموت. فالطاغوت إذن هو أيّ شئ، وكلّ شئ جاوز حدّه المحدود بالتعدي، وليس أكبر تعدياً ممن تعدى على حق الله سبحانه في الحكم والتشريع، سواء من حكومة أو برلمان أو هيئة أو حاكم، فكلها تدخل تحت تعريف الطاغوت، وهو الذي يريد ربنا سبحانه أن نكفر به، قبل أن يَثْبُت لنا توحيد أصلاً. وذلك مفهوم من قول الله تعالى "ألا له الخلق والأمر" الأعراف 54، فمن خلق يأمر، والخالق الله بصفة ربوبيته، والآمر الله سبحانه بصفة ألوهيته. فالأمر يأتي بمعنى القضاء "وقُضي الأمر واستوت على الجودي"، وبمعنى الشئ "قُضي الأمر الذي فيه تستفيان"، وبمعنى الحاكمية العليا "ألا له الخلق والأمر". من هنا نعلم أن توحيد المرء لا يكمل إلا باستكمال جزئيه، الكفر بالطاغوت ثم الإيمان الله، ومحل القلب لا يمكن أن ينشغل بالله وفيه الطاغوت. هذا يصح ولا يقبل من الله سبحانه "إن الدين عند الله الإسلام".

(9) ألف باء العقيدة(9) .. التوحيد (الحكم1)

نصل الآن إلى حيث يجب أن نتعرف على معنى العبادة ومركباتها، التي رأينا كيف تحول معناها من الطاعة إلى أداء الشعائر، مما نحى الشريعة بأكملها عن الحياة. وعبادة الله سبحانه كما نجدها في القرآن الكريم تدخل تحت ثلاث تكليفات كلية: الحكم والحاكمية لله، الولاء لله، التوجه لله بالنسك والشعائر.

1. **الحكم والحاكمية لله**: وهو التكليف الأعلى في عبادة الله سبحانهن إذ معناه طاعة الله المطلقة فيما أمر، وتنفيذ شرعه، وعدم مشاركته في توجيه التكاليف لخلقه. وهذا التكليف الكليّ العام يشمل كلّ مناحي الحياة، ولا يترك جزئي إلا وهي داخلة تحت طاعة الله فيها، سواء ما هو من شعائر أو شرائع. وهذه التحاكم إلى الله هو مدار الكفر والإسلام "فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في أنفسهم حرجاً مما قضيت ويسلموا تسليما"النساء 65 فهذه المقتضيات الثلاث تضع التصور العام لتصور المسلم نحو شريعة الله، الإيمان بما أنزل، ثم عدم الضيق بها على أي وجه، ثم التسليم لها

والخضوع لمقتضاها. "إن الحكم إلا لله أمر ألا تعبدوا إلا إياه ذلك الدين القيّم"يوسف 40 انظر يا رعاك الله وتأمل في هذه الآية المعجزة، كيف جمع الله سبحانه بين الحكم والعبادة والدين، وجعلها كلها واحد لا يتعدد "أليس الله بأحكم الحاكمين"التين. "وأن احكم بينهم بما أنزل الله ولا تتبع أهواءهم واحذرهم أن يفتنوك عن بعض ما أُنزل اليك*أفحكم الجاهلية يبغون*ومن أحسن من الله حكماً لقومٍ يوقنون "المائدة 49-50

(10) ألف باء العقيدة(10) .. التوحيد (الحكم2)

ولفظ الحكم يأتي بمعان في القرآن، منها القضاء بين الناس "فَاحْكُم بَيْنَنَا بِالْحَقِّ وَلَا تُشْطِطْ"ص22. ومنها قضاء الله وقدره "إِنِ الْحُكْمُ إِلَّا لِلَّهِ ۖ عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ ۖ وَعَلَيْهِ فَلْيَتَوَكَّلِ الْمُتَوَكِّلُونَ"يوسف67. ومنها بمعنى التشريع المطلق وإلزام المكلفين به "إِنَّا أَنْزَلْنَا إِلَيْكَ الْكِتَابَ بِالْحَقِّ لِتَحْكُمَ بَيْنَ النَّاسِ بِمَا أَرَاكَ اللَّهُ وَلَا تَكُنْ لِلْخَائِنِينَ خصيما" النساء105، "ومن لم يحكم بما انزل الله فأولئك هم الكافرون" المائدة 44. وقد شغب المرجئة على هذه الآية من حيث إنها نصّ في الموضوع، فقالوا إن ابن عباس قد ذكر أن الكفر فيها ليس بالكفر الأكبر، حيث قال "كفر دون كفر". وهذا من أشد الخطأ والتأول على الله وعلى ابن عباس. والردّ على ذلك في نقاط، أولها 1) أن القرآن الكريم لا يأتي إلا بوصف الكفر الأكبر والأصغر، والسنة مبينة لما بينهما، أي يأتي بالغايات تنصيصا عليها (راجع الموافقات ج3)، 2) من في معرض النفي تفيد العموم أي كلّ من حكم بغير ما أنزل الله بلا تخصيص. 3) كلمة "يحكم" تعنى تشريع الحكم لا تنفيذه، إذ هي مرتبطة بما أنزل الله، وهو الجزء التشريعي، والحكم المنزل في الشريعة ينقسم إلى حكم تكليفي وحكم وضعي، وكلاهما من عند الله سبحانه. 4) أن قول الصحابيّ لا يخصص عموم آية كما هو معلوم في الأصول. 5) أن العموم، كما في صيغ التنبيه إلى حاكمية الله التي أوردناها كلها، يبقى على عمومه إن تكرر وتقرر (الموافقات ج3). 6) أن قول الصحابي يعتبر من قبيل المرفوع إن كان مختصا بالغيبيات، وإلا فهو اجتهاد. 7)

(11) ألف باء العقيدة(11) .. التوحيد (الحكم3)

= 7) أن القول الوارد في أن آية المائدة "ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الكافرون" تفسيرها بأنه "كفر دون كفر" قول فاسد عار عن الحق. والأثر الوارد في هذا رواه الطبري "عن عمران بن حيدر قال : أتى أبي مجلز ناس من بني عمرو بن سدوس فقالوا : يا أبا مجلز أرأيت قول الله تعالى : ومن لم يحكم بما أنزل الله فألئك هم الكافرون؟ أحق هو؟ قال :نعم ، قالوا : ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الظالمون ، أحق هو؟ قال :نعم ، قالوا : ومن لم يحكم بما أنزل الله فأولئك هم الفاسقون ، أحق هو؟ قال :نعم ، قالوا : يا أبا مجلز ، فيحكم هؤلاء بما أنزل الله (يريدون الأمراء الظالمين من بني أمية) قال: هو دينهم الذي يدينون به وبه يقولون ، واليه يدعون ، فإن تركوا منه شيئا عرفوا أنهم قد أصابوا ذنباً ، فقالوا لا والله ولكنك تفرُق (أي تخاف)! قال: أنتم أولى بهذا مني (يعني أنهم هم الخارجين لا هو) لا أرى ، وأنتم ترون هذا ولا تحرّجون" تفسير الطبري بتعليق أحمد ومحمود شاكر 10-345. فمن الواضح الجليّ هو أن هؤلاء الأزارقة من بني عمرو بن سدوس جاؤا يسألون عن مناط محدد، هو ما يفعل أمراء بني أمية من ظلم، لا من تبديل شرائع وتغيير أحكام ونبذ شريعة، وهو ليس تفسيرا للآية بل إيقاعها على أحد مناطاتها. ثم انظر تعليق العلامة محمود شاكر على هذا الأثر.

12. ألف باء العقيدة(12) .. التوحيد (الحكم 1.4)

يقول العلامة محمود شاكر في شرحه على الطبري، مع أخيه المحدث العلامة أحمد شاكر ما نصه: "الله إني أبرأ إليك من الضلالة ، وبعد ، فإن أهل الريب والفتن ممن تصدوا للكلام في زماننا هذا ، قد تلمس المعذرة لأهل السلطان في ترك الحكم بما أنزل الله وفي القضاء في الدماء والأموال والأعراض بغير شريعة الله التي أنزلها في كتابه وفي اتخاذهم قانون أهل الكفر شريعة في بلاد الإسلام . فلما وقف على هذين الخبرين ، اتخذهما رأيا يرى به صواب القضاء في الدماء والأموال والأعراض بغير ما أنزل الله وأن مخالفة شريعة الله في القضاء العام لا تكفر الراضي بها والعامل عليها . والناظر في هذين الخبرين لا محيص له من معرفة السائل والمسئول ، فأبو مجلز (لاحق بن حميد الشيباني الدوسي) تابعي ثقة وكان يحب عليا وكان قوم أبي مجلز وهم بنو شيبان من شيعة علي يوم الجمل وصفين ، فلما كان أمر الحكمين يوم صفين ، واعتزلت الخوارج ، كان فيمن خرج على علي طائفة من بني شيبان ومن بني سدوس بن شيبان بن ذهل ، وهؤلاء الذين سألوا أبا مجلز ناس من بني عمرو بن سدوس وهم نفر من الإباضية . . . . . هم أتباع عبد الله بن إباض من الحرورية (الخوارج) الذي قال : إن من خالف الخوارج كافر ليس بمشرك ! فخالف أصحابه ...ومن البين أن الذين سألوا أبا مجلز من الإباضية إنما كانوا يريدون أن يلزموه الحجة في تكفير الأمراء لأنهم في معسكر السلطان ، ولأنهم ربما عصوا أو ارتكبوا بعض ما نهاهم الله عنه ، ولذلك قال في الأثر الأول : فإن هم تركوا شيئا منه عرفوا أنهم قد أصابوا ذنبا ، وقال في الخبر الثاني : إنهم يعملون بما يعملون وهم يعلمون أنهم مذنبون"

13. ألف باء العقيدة(13) .. التوحيد (الحكم 2.4)

تتمة "وإذن ، فلم يكن سؤالهم عما احتج به مبتدعي زماننا من القضاء في الدماء والأموال والأعراض بقانون مخالف لغير شرع الإسلام ، ولا في إصدار قانون ملزم لأهل الإسلام ، بالإحتكام إلى حكم غير الله في كتابه وعلى لسان نبيه صلى الله عليه وسلم فهذا الفعل إعراض عن حكم الله ورغبة عن دينه وإيثار لأحكام الكفر على حكم الله سبحانه وتعالى ، وهذا كفر لا يشك أحد من أهل القبلة على اختلافهم في تكفير القائل به والداعي له . والذي نحن فيه اليوم ، هو هجر لأحكام الله عامة دون استثناء وإيثار أحكام غير حكمه ، في كتابه وسنة نبيه ، وتعطيل لكل ما في شريعة الله ... .فإنه لم يحدث في تاريخ الإسلام أن سن حاكما حكما جعله شريعة ملزمة للقضاء بها .وأما أن يكون كان في زمان ابي مجلز أو قبله أو بعده حاكم حكم بقضاء في أمر جاحدا لحكم الله أو مؤثرا لأحكام أها الكفر على أهل الإسلام (وهي حال اليوم من آثر أحكام الكفر علىأحكام الإسلام) فذلك لم يكن قط ، فلا يمكن صرف كلام أبي مجلز والإباضيين إليه ، فمن احتج بهذين الأثرين وغيرهما في بابهما ، وصرفها عن معناها ، رغبة في نصرة السلطان ، أو احتيالا على تسويغ الحكم بما أنزل الله وفرض على عباده ، فحكمه في الشريعة حكم الجاحد لحكم من أحكام الله ، أن يستتاب ، فإن أصر وكابر وجحد حكم الله ورضي بتبديل الأحكام ، فحكم الكافر المصر على كفره معروف لأهل هذا الدين).

هذه خلاصة القول في المسألة، بيّنها الشيخ العلامة الأديب المحدث محمود شاكر وأخيه العلامة محدث عصره أحمد شاكر، أنّ من استعمل هذين الأثرين، يستتاب، فإن تاب وإلا قتل ردة. وهناك أعلام غيرهما أوردنا أقوالهم في كتب وبحوث كثيرة منها "أدعياء السلفية" http://tariqlibrary.net76.net/bookk.php

14) ألف باء العقيدة(14) .. التوحيد (الولاء 1.1)

الولاء والبراء، وجهان لعملة واحدة، هي الإخلاص لله وحده، بالتبري من الكفر والكفار وتولي الإسلام والمسلمين. وقد اعتبره بعض العلماء من شروط التوحيد لا من أركانه، لكنه اختلاف لفظيّ فيما نرى. فبدون الولاء والبراء لا يثبت إسلام، شرطاً كان أو ركناً. وهو عقيدة المؤمنين وإخوة الإسلام والمسلمين. وقد ثبت في ثلاث وثلاثين موضع، بما يجعله عام كليّ لا يتخلف، منها قوله تعالى "لا يتخذ المؤمنون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، ومن يفعل ذلك فليس من الله في شئ إلا أن تتقوا منهم تقاة، ويحذركم الله نفسه"آل عمران28، "الذين آمنوا يقاتلون في سبيل الله والذين كفروا يقاتلون في سبيل الطاغوت فقاتلوا أولياء الشيطان إن كيد الشيطان كان ضعيفا"النساء 76، "ودوا لو تكفرون كما كفروا فتكونون سواء فلا تتخذوا منهم أولياء حتى يهاجروا في سبيل الله"النساء 89، "الذين يتخذون الكافرين أولياء من دون المؤمنين، أيبتغون عندهم العزة ،فإن العزة لله جميعا"النساء 139، "يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الكافرين أولياء من دون المؤمنين"النساء 144، " يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا اليهود والنصارى أولياء بعضهم أولياء بعض ومن يتولهم منكم فإنه منهم، إن الله لا يهدي القوم الظالمين"المائدة 51، "يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا الذين اتخذوا دينكم هزوا ولعبا من الذين أوتوا الكتاب من قبلكم أولياء"المائدة57، "ولو كانوا يؤمنون بالله والنبي وما أنزل اليه ما اتخذوهم أولياء"المائدة 81.

15) ألف باء العقيدة(15) .. التوحيد (الولاء1.2)

"والذين كفروا بعضهم أولياء بعض إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير"الأنفال 73، "قد كانت لكم أسوة حسنة في إبراهيم والذين معه إذ قالوا لقومهم إنا برآء منكم ومما تعبدون من دون الله كفرنا بكم وبدا بيننا وبينكم العداوة والبغضاء حتى تؤمنوا بالله وحده"الممتحنة 4، "يا أيها الذين آمنوا لا تتخذوا عدوي وعدوكم أولياء تلقون إليهم بالمودة "الممتحنة 1، "مثل الذين اتخذوا من دون الله أولياء كمثل العنكبوت اتخذت بيتا وإن أوهن البيوت لبيت العنكبوت لو كانوا يعلمون"العنكبوت 41، "ألا لله الدين الخالص والذين أتخذوا من دونه أولياء ما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفى"الزمر 3، "لا تجد قوما يؤمنون بالله واليوم الآخر يوادون من حاد الله ورسوله ولو كانوا آباءهم أو أبناءهم أو أزواجهم أو عشيرتهم" المجادلة 22.

وكل تلك الآيات البينات تدل على أن عقيدة الولاء والبراء فاصلة بين الاسلام والكفر، بين المسلم والكافر، في الواقع المُعاش. وترجمة هذه العقيدة في الحياة المسلمة في غاية من التشعب والأهمية، حتى أنّ أكثر ما نراه من كفر اليوم بين ذراري المسلمين هو من باب الانحراف بهذه العقيدة عن حقيقتها، وتوجيهها لغير مرادها.

16) ألف باء العقيدة(16) .. التوحيد (الولاء 2)

هناك نوعان من الولاء، الولاء المكفّر، والولاء غير المكفّر، أو الولاء التام والناقص، كما يسميه بعض الفقهاء. وقد اختلف العلماء في موضوع الولاء المكفّر، هل هو من أركان التوحيد أم من شروطه (الركن يكون من داخل العمل والشرط من خارجه، وكلاهما لازم لصحته). لكن هذا الخلاف لا ينبني عليه عمل في حقيقة

الأمر، فالولاء تالٍ لتوحيد العبادة وحاكمية الله على البشر من باب الطاعة والطاعة لشرعه. انظر في سورة المائدة كيف تلت آيات الحكم آيات الولاء "أَفَحُكْمَ ٱلْجَـٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّخِذُوا۟ ٱلْيَهُودَ وَٱلنَّصَـٰرَىٰٓ أَوْلِيَآءَ ۘ بَعْضُهُمْ أَوْلِيَآءُ بَعْضٍ ۚ وَمَن يَتَوَلَّهُم مِّنكُمْ فَإِنَّهُۥ مِنْهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّـٰلِمِينَ ﴿٥١﴾". هذا الارتباط الوثيق هو ما يجعل الولاء من التوحيد، ركناً أو شرطاً.
والحق أن التلازم بينهما أمرٌ فطريّ نفسيّ، لا يصح أن يقع فيه خلل. فمن أحب أمراً أو امرإ، والاه، وأحب من يحبه، وأطاعه وحرص على سلامته وكره أعداءه ولم ينصرهم عليه. فكيف بمحبة الله سبحانه؟! ومن ثمّ، محبة رسوله ﷺ والذين آمنوا؟! والولاء المكفّر هو ولاء المظاهرة والمناصرة، أي الوقوف في صفّ المشركين، في حربهم على المسلمين، حرباً تُظهر أحد الفريقين على الآخر، وتجعل له العلو في الأرض.
وهذا، في العموم، لا يكون إلا ومحبة المشركين وما هم عليه أكبر من محبة المسلمين وما هم عليه. والولاء الأصغر، غير المكفر، أو الناقص، هو باب تقديم الكفار على المسلمين في مصالح عامة، لا تتصل بمسائل الحرب والظفر والعلو.

17) ألف باء العقيدة(17) .. التوحيد (الولاء 3)

وقد حاول كثير ممن دخلت عليهم شبه الإرجاء ، أن يُكيّف أفعال الولاء المكفّر، بحيث إنه يربطها بعمل القلب، فلا تكون ولاءً مكفراً إلا إن ارتبط بها سقوط عقد القلب، أو أن يحوّلها عن مناطها، فيدعى أن هناك حروب اقتصادية، وسياسية للسيطرة على الثروات والأرض، وهي ليست حروباً ضد الإسلام! وهذا كله من شبه الضالة المرجئة، أو المتميّعة الجهلة، الذين يشغبون على ثوابت الدين ليبرّروا تحالفاتهم مع الكفار، رغم أن الإسلام يفتح باب التعامل مع الكفار على قدم المساواة، والمحافظة على البيضة والثروة. والحروب، إقتصادية أو سياسية أو غيرها، كلها في عرف الإسلام واحد، فالاسلام يرى السياسة والاقتصاد هما من الدين بلا شك. والظفر فيها هو استعلاء على المسلمين، ومن ثم على دينهم، وجعل السبيل للكفار عليهم.
وهو ضد الشرع الإلهيّ. أمّا ارتباطها بعقد القلب، فقد عكسوا الأمر، فقالوا إن تلك الأعمال الظاهرة لا تكون مكفّرة إلا إن كانت مصاحبة لسقوط عقد القلب الباطن، وهو الذي لا يمكن معرفته من الظاهر، فكان أن امتنعوا عن التكفير بها. والحق أنّ هذه الأعمال الظاهرة بذاتها دلالة على سقوط عقد القلب، فيكفي فعلها للدلالة على كفر فاعلها. ثم استشهدوا بقصة حاطب رضي الله عنه، وهو ما سنتابعه بعد إن شاء الله تعالى.
د طارق عبد الحليم 6 رمضان 1437 – 11 يونيو 2016

18) ألف باء العقيدة(18) .. التوحيد (الولاء 4)

أمّا عن قصة الصحابي الجليل، صاحب بدر، حاطب ابن أبي بلتعة رضي الله عنه، فقد اضطرب فيه الكثير، فاستخدمها البعض لتسويغ الولاء وتمييعه، والبعض الآخر لتكفير كل من تواصل مع عدو بأي شكل كان.
وقصة حاطبٍ أمرها سهل ميسور، كما حال الشريعة عامة. النقطة التي يجب أن نعتبرها هنا، وهي الأصل "أنّ العمل إن كان ظاهره كُفرٌ فصاحبه كافر على الجملة، ويمنع تكفيره على التعيين أمور، أولها إثبات الشروط وانتفاء الموانع، فيما ليس بمكفّر عيني كسابّ الله رسوله والدين، وثانيها ما لم تقترن به قرينة

خارجة من تأويل أو خطأ مناط حتى يُنظر في التأويل وشرعيته ووجهه، والقرينة واعتبارها ودلالتها". هذا ملخص ما يدور عليه كلام كلّ من كتب في هذا الأمر. ولنعد إلى قصة حاطب رضي الله عنه، وملخصها أنّ الله سبحانه قد دلّ رسوله على أن حاطباً قد أرسل رسالة مع إحدى النساء، إلى قريش ينبؤها عن تحرك رسول الله ﷺ لغزوهم، فأرسل من أعادها، واستخرج منها الرسالة، فدار هذا الحديث "فقال رسول الله يا حاطب ما هذا؟ قال لا تعجل علي يا رسول الله إني كنت امرأ ملصقا في قريش، قال سفيان كان حليفا لهم ولم يكن من أنفسها، وكان ممن كان معك من المهاجرين لهم قرابات يحمون بها أهليهم فأحببت إذ فاتني ذلك من النسب فيهم أن أتخذ فيهم يدا يحمون بها قرابتي ولم أفعله كفرا ولا ارتدادا عن ديني ولا رضا بالكفر بعد الإسلام فقال النبي ﷺ صدق فقال عمر دعني يا رسول الله أضرب عنق هذا المنافق فقال إنه قد شهد بدرا وما يدريك لعل الله اطلع على أهل بدر فقال اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم"مسلم.

19) ألف باء العقيدة(19) .. التوحيد (الولاء 5)

والمتفق عليه أن عملَ حاطبٍ عملُ كفرٍ ظاهراً، وهو ما جعل عمر يقول "دعنى أضرب عنق هذا المنافق" ولم يزجره رسول الله ﷺ في هذا. إنما الأمر، كما بيّنا، أن قد صاحبته قرينة، وهي ما جاء في رواية أحمد وأبو يعلى وابن حبان الصحيحة: "أَمَا إِنِّي لَمْ أَفْعَلْهُ غِشًّا يَا رَسُولَ اللَّهِ وَلا نِفَاقًا قَدْ عَلِمْتُ أَنَّ اللَّهَ مُظْهِرٌ رَسُولَهُ وَمُتِمٌّ لَهُ أَمْرَهُ". فهذه القرينة، التي وإن جاءت من فم متهمٍ، إلا إنها تتناسق مع ما ادعى من قصده عدم الإيذاء والولاء للكفار. فهذا الأمر قد حدث مرة واحدة، ليس كفعل جاسوس متمرس، ثمّ إنه وقع على عجلة لسبب رحمٍ كما بيّن حاطب، فهي زلة كما ذكر ابن تيمية رحمه الله، وقد أبان حاطب أنه أراد أن يحذر قريش من قوة رسول الله وظفره المرتقب، ليرجعوا عن غيهم، لا ليأخذوا حذرهم، وينتصروا على المؤمنين، وهو واضح في قوله السابق " قَدْ عَلِمْتُ .."، فهي إذن قرينة ظاهرة أكّدتها شهادة المعصوم ﷺ، كما أبقى فعل رسول الله ﷺ العمل على أصله في حكم الكفر، حتى تتوفر قرينة صارفة. ولنضرب مثالاً هنا: لو أنّ جاسوساً عرفه المسلمون، إذ وجدوه يعمل على تهريب أسرار وكشف عورات، فقال أنا لا أقصد ذلك، إنما هو لأجل دنيا، ثم وجدوا أنه قد فعل ذلك مراراً من قبل، فهذا ظاهر عمله الكفر، فيستتاب، فإن تاب، عزّره الإمام بما يرى حتى القتل، وإن لم يتب قُتل كفراً. أمّا إذا وجدوا أنه لم يفعل ذلك من قبل، وأن له أهلا محبوسين عند الأعداء مثلاً، فلا كفر هنا أصلاً، بل يحكم فيه الإمام بما يرى دون القتل، فإن كان من أصحاب الهيئات فلا مانع من عذره، كما حدث مع سعد بن عبادة في انتصاره لأبي بن سلول. فالأمر ليس على إطلاقه تكفيرا أو غيره، بل يجب النظر في عين المسألة خاصة كما فعل المعصوم ﷺ. يتبع إن شاء الله

د طارق عبد الحليم 14 رمضان 1437 – 18 يونية 2016

19) ألف باء العقيدة(19) .. التوحيد (الولاء 5)

ثم نعود إلى موضوع الولاء بعامة، فكما رأينا من تكرار وانتشار آياته، أنه من الأصول التي تمُتّ للتوحيد بكلّ صلة، شرطا أو ركنا كما بيّنا. والولاء المكفّر أو الأكبر أو التام، حسب الاصطلاح، هو ولاء المناصرة والمظاهرة، حباً في غلبة الكفار، وكرهاً في المسلمين. وهذا التعريف ينقسم قسمين، أولهما ظاهر وهو المناصرة والمظاهرة، والثاني باطن، وهو حباً في الكافرين وكرهاً في المسلمين. والأمر هنا هو اختلاط الحكم بينهما. وعلينا أن ننبه أن الحكم على معينٍ بكفرٍ ليس من اختصاص العامة على الإطلاق، بل هو أمر يرجع إلى القاضي أو المفتي، خاصة إن تعلق الأمر بقتله، إلا فيما لا يقع فيه احتمال، كما هو من المعلومات

من الدين بالضرورة، مثل الصلاة والزكاة والحج ومثلها. أما القتل فلا يكون إلا بحكم قاض إن توفر، أو مفتٍ عالم كبديل عنه. وفي موضوع الولاء، فإنه يجب العلم أن الولاء درجاتٍ كما بيّنا، وأن الشكل الظاهر لا يجب الحكم عليه ببادئ الرأي، أو من العوام، لوجود الاحتمالات، كما علمنا الرسول في موضوع حاطب. والأهم هو أنّ الأصل أنه إن ثبت الفعل ظاهراً كمناصرة ومظاهرة، دون قرائن أو تأويل، كما بيّنا، فإن القسم الباطن من التعريف، لا اعتبار له، بل يُعتبر الفعل الظاهر دليلا عليه، لا العكس كما تقول المرجئة.

أما الولاء الأصغر أو الناقص أو غير المكفّر، فهو يشمل تلك الأعمال التي لا تمثل كفراً بذاته، مثل تقديمهم في عملٍ ما، أو صداقتهم، أو الخلطة بهم فيما ليس بدينيّ، أو تهنأتهم بأعيادهم أو إظهار الإعجاب بمنتجاتهم وطريقة حياتهم فيما لا يتعارض مع الشرع. وهذا يعتبر معصية من المعاصى ونقصا في الإيمان ما لم يكون فيه وجه حقٍ، كأن يكون لأحدهم حقا على مسلمٍ فتنصره عليه.

20) ألف باء العقيدة(20) .. التوحيد (النسك1)

والمركب الثالث في توحيد الألوهية، توحيد الطاعة والعبادة، توحيد الطلب والتوجه، تتمثل في النسك والشعائر، والتي هي الصلاة والزكاة والحج والصوم وسائر الشعائر الإسلامية التي يعرفها العوام على أنها "العبادة". وقد رأينا إنها الجزء التوقيفي من عبادة الله سبحانه، التي هي طاعته المطلقة في كلّ ما أمر به ونهى عنه. أمّا النسك، فهو ما يتعلق بالَهْدي والأضحيات والذبح على اسم الله وحده وتحريم الذبح لغيره مثل ما ذُبح على النُصب، وتقديم شعائر التعظيم لله مثل تحريم الحلف بغير اسم الله "من حلف بغير الله فقد كفر أو أشرك"الترمذي، وتحريم الرُقى (إلا المسنون منها بآيات من القرآن) والتمائم والعيْن التي تقدح في القَدَر وهو في حديث ابن مسعود رضي الله عنه "إن الرقى والتمائم والتولة شرك" أحمد وأبو داود، وتحريم رسم الأحياء والتماثيل، وتحريم الطِيَرة كما في حديث ابن مسعود رضي الله عنه "إنما الطيرة شرك"الترمذي، وهي التشاؤم كما يفعلون في التطيّر بالمرأة والقط الأسود أو رقم 13، وتحريم التوسل بغير الله من الأموات، وأصحاب القبور "ومن أضل ممن يدعو من دون الله ما لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون*وإذا حشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين"الأحقاف و "وإن يسلبهم االذباب شيئا لا يستنقذوه منه*ضعف الطالب والمطلوب"الحج، وتحريم بناء الأضرحة على المساجد سدّا لذريعة عبادة أصابها وفيه حديث عائشة رضي الله عنها "لَعَنَ اللَّهُ الْيَهُودَ وَالنَّصَارَى اتَّخَذُوا قُبُورَ أَنْبِيَائِهِمْ مَسَاجِدَ" الصحيحين.

21) ألف باء العقيدة(21) .. التوحيد (النسك2)

وعلى رأس النسك الدعاء، إذ في الحديث الصحيح "الدعاء هو العبادة"الترمذي، فمن دعا ميتا أو حجرا أو شجراً لجلب مصلحة أو دفع مضرة فقد أشرك بالله العظيم، قال تعالى "ومن أضل ممن يدعو من دون الله من لا يستجيب له إلى يوم القيامة وهم عن دعائهم غافلون*وإذا حُشر الناس كانوا لهم أعداء وكانوا بعبادتهم كافرين"الأحقاف، وفيها أمران، الأول التعبير ب"من" يدل على دعاء أشخص لا أحجار، والثاني تسمية الدعاء عبادة صراحة. وهو مضاهاة قول مشركي قريش "وما نعبدهم إلا ليقربونا إلى الله زلفي"الزمر، كما يفعل كثير من الصوفية مع أوليائهم. ويتعلق بها الطواف بالقبور والتبرك بأصحابها وتوخي الدعاء عندها أو قبالتها، فكلها شرك بالله. كذلك طلب الشفاعة واعتقاد إمكانها من الأموات، أو الاستعانة بهم "إياك نعبد وإياك نستعين" فحصر الإستعانة في الله سبحانه، أمّا الإستغاثة فتصح بالله وبغيره "فاستغاثه الذي هو من

شيعته على الذي هو من عدوه". كذلك تحريم السحر والكهانة والعرافة "من أتى كاهنا أو عرافا فصدقه بما قال فقد كفر بما أنزل على محمد ﷺ"أبو داود.

وأنصح بكتاب "فتح المجيد شرح كتاب التوحيد" فهو فريد في هذا الباب

الفصل الثاني

الإيمان

1) ألف باء الإيمان (1) .. مقدمة

اختلف المسلمون في تعريف الإيمان بين فهم أهل السنة والجماعة، وبين بقية الفرق، مثل الخوارج والمرجئة والجهمية والمعتزلة والأشاعرة (عند من اعتبرهم فرقة)، الذين خرجوا على فهم الصحابة والتابعين. وقد دوّن العديد من أئمة السلف في "الإيمان" يشرحون معناه وحدوده وضوابطه، ثم نواقضه الكبرى أو الصغرى، ومن ثم يأتي معنى الكفر وحدوده وضوابطه، سواء الأكبر أو الأصغر.

وسنقوم إن شاء الله تعالى في المقاطع التالية بشرح بعض المصطلحات في مفهوم الإيمان، ثم بيان معناه عند أهل السنة والجماعة، ثم نعرج على شبهات المرجئة والخوارج، نكشف عوارها ونهتك أسرارها.

2) ألف باء الإيمان (1) .. بين الاسلام والإيمان (1)

الإسلام والإيمان مصطلحان شرعيان يحملان معان محددة، وحدودا مقيدة، لا يصح تغييرهما ولا تبديلهما. والقاعدة في ذلك أنهما "إن اجتمعا افترقا وإن افترقا اجتمعا". وتفصيل ذلك أن لفظ الإسلام إن أتي وحده في القرآن أو السنة فقد شمل معاني الإيمان معه "إن الدين عند الله الإسلام". ولفظ الإيمان إن أتي وحده شمل معه الإسلام "أن آمنوا بربكم فآمنا". وإن أتيا معا فإن الإسلام يعني الأعمال الظاهرة والإيمان يعني الأعمال الباطنة، حديث جبريل "قال ما الإسلام قال أن تشهد ألا إله إلا الله وأن محمدا رسول الله وتقيم الصلاة وتؤتي الزكاة وتصوم رمضان وتحج البيت.... قال ما الإيمان؟ قال أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر وتؤمن بالقدر خيره وشره". فهما إذن إذا افترقا اجتمع معناهما في الأعمال الظاهرة والباطنة، وإن اجتمعا معا كان الإسلام هو الظاهر والإيمان هو الباطن. راجع الباب الأول، الفصل الأول في كتابنا "حقيقة الإيمان برابط http://tariqlibrary.net76.net/b/13.pdf والله المستعان.

3) ألف باء الإيمان (2) .. الإيمان قول وعمل يزيد وينقص(1)

أجمع أهل السنة على أن الإيمان قول وعمل، يزيد وينقص، قول بالقلب واللسان، وعمل بالقلب واللسان والجوارح. فننظر أولا في مسألة القول والعمل.

- فقول القلب هو تصديقه واعتقاده وطاعته وقبوله وإقراره.

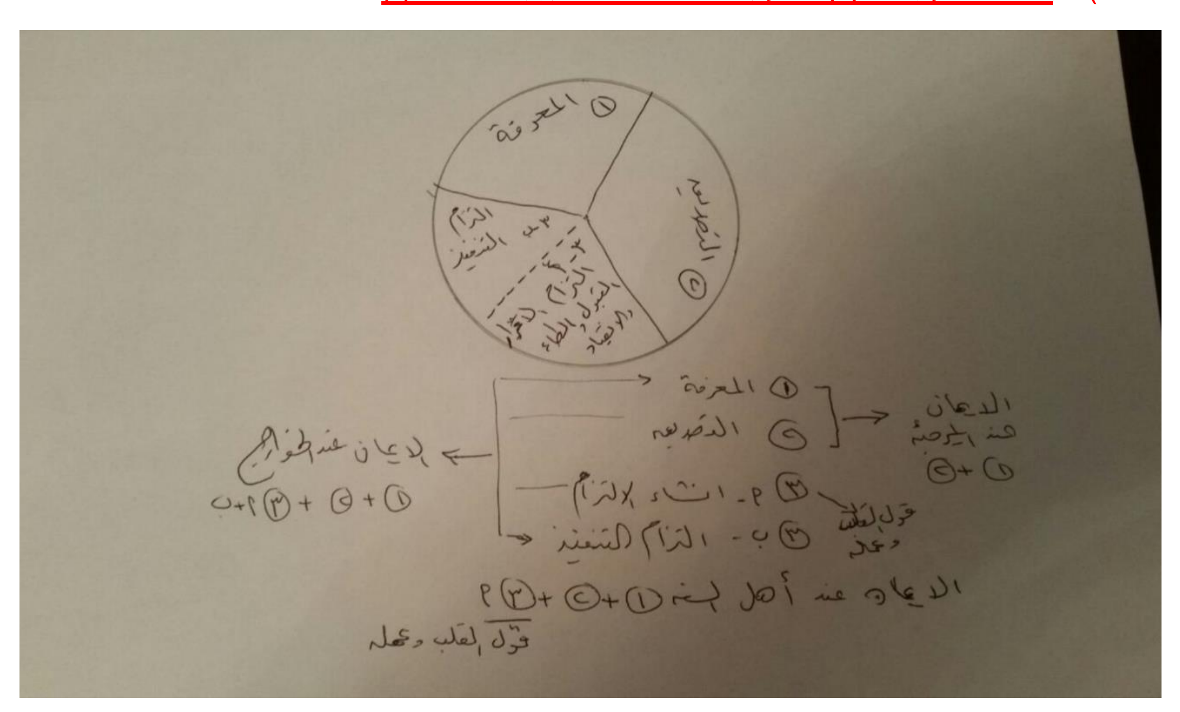
- وقول اللسان هو النطق بالشهادتين، وهما عنوان التوحيد ودلالته، لا حقيقته (كما ذكرنا في الفصل الأول).
- وعمل القلب هو خوفه ورجاءه وتوكله ومحبته وخشيته وتقواه
- وعمل اللسان هو في تسبيحه وذكره وتلاوته وقراءته ودعوته
- وعمل الجوارح في الصلاة والصيام والحج وسائر الواجبات والمندوبات.

ثم إن مركبات الإيمان، حسب اعتقاد أهل السنة والجماعة هي ثلاثة:

المعرفة، التصديق، والالتزام بشقيه: التزام الإنشاء وهو الطاعة والاقرار والقبول، والتزام التنفيذ وهو القيام بالطاعات والكفّ عن المنهيات.

وتفصيل هذه الجملة يأتي في الشكل التوضيحي التالي.

4) **<u>ألف باء الإيمان (2) .. الإيمان قول وعمل يزيد وينقص(2)</u>**



د طارق عبد الحليم - 22 المحرم 1438 – 23 أكتوبر 2016

5) **<u>ألف باء الإيمان (2) .. الإيمان قول وعمل يزيد وينقص(3)</u>**

فالمعرفة هي العلم بالله وأسمائه وصفاته، نفيا وإثباتا بالقلب، قالت الكرامية بأنه يكفي في إثبات التوحيد، وهم خرجوا عن الإسلام بهذا، والتصديق: انقسم الناس فيه إلى ثلاثة أقسام. الأول، من قال بأنه نسبة الصدق إلى الخبر أو المُخبر به، ولا يثبت به توحيداً عن أهل السنة، وقالت به بعض غلاة المرجئة، والثاني من أضاف التلفظ بالشهادتين، وهم فرق المرجئة بشكل عام، وهم أهل البدعة، والثالث هم من أضافوا الأعمال كشرط لصحة الإيمان، وهم الأحناف من أهل السنة، فأسموه تصديق مخصوص يستلزم العمل والطاعة، لكنهم، باعتبارهم جعلوا العمل مع التصديق وخارج مسمى الإيمان شابهوا المرجئة لفظياً من ناحية، ولأنهم جعلوا

الإيمان مستلزم للعمل دخلوا مع أهل السنة حقيقة، الذين اعتبروا العمل شرط في صحة الإسلام. والالتزام: وهو شقين، التزام الإنشاء والقبول والطاعة والانقياد، وهو حق على كلّ موحّد، لا يتم التوحيد إلا به، وبما فيه من عمل للقلب أو أعمال للجوارح تلزم لدرأ الكفر مثل بعض الأركان. والتزام التنفيذ، وهو القيام بالطاعات وجوبا وندباً، وتجنب المعاصي كراهة وتحريماً. هذا القدر من الالتزام هو ما يميّز الفرق الثلاث عن بعضها البعض، وفيه يجرى عموم زيادة الإيمان ونقصه، وإن كانت الزيادة والنقصان فيه مندرجة في المعرفة والتصديق، فمعرفة عن معرفة، وتصديق عن تصديق، يزيد اليقين واطمئنان القلب وخشوعه وعمله.

ملحق

تحقيق النظر في نواقض الإسلام العشرة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه وبعد

فإن أصدق الحديث كتاب الله، وأصدق الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم وشر الأمور محدثاتها.

وقد أحدثت فرق البدع كلها، وآخرها العوادية الحرورية، التي اتبعت الفكر الحروري عقيدة والبعثية الصدامية مسلكا وسياسة، فكانت أسوأها على الإطلاق، إذ اراقت الدماء واغتصبت المال، وكفّرت المسلمين وقتلت المجاهدين، بدعاى زائفة زينتها لهم شياطين عقولهم، ورويبضات علمائهم ، وإغراض قادتهم، فكان ذلك التنظيم المسمى بتنظيم الدولة.

وقد استخدمت الرويبضات الذين أسموهم علماء، بل وكافة جهالهم، ما كتب الشيخ محمد ابن عبد الوهاب، في بيان الأمور العامة المجملة التي يُنتقض بها إسلام المرء. وطار أفراخ العلم هؤلاء بما كتب الشيخ، وراحوا يطبقونه بحرفيته، وكأنّهم يتبعون السلف الصالح من العلماء، دون معرفة بأي شكل من أشكال العلم الشرعيّ، إذ هيأ لهم سادتهم وكبراؤهم أنّ الأمر سهل بسيط لا حاجة فيه لعلم، هذه نواقض الإسلام، من ترى إنه ارتكب واحد منها فقد كفر وحق لك أن تقتله، هكذا .. وأن من يقول لك من أصحاب العلم: أن قف، وخذ فتواك من عالم، إنما هو حاسد لك على نعمة فهم الإسلام وتحصل الإيمان وإدراك الإحسان، فلا تلتفت اليهم، وسر في طريقك، تقتل كل من يخالفك بدليل تلك الكلمات التي لم تقرأ غيرها في حياتك، فهي كافية للقتل وسفك دماء من ظاهره الإسلام يقيناً.

وقد بيّنا في مقالنا السابق "تأسيس النظر"[1] مسلكين هامين، هما أهم مسالك سقوط هؤلاء المبتدعة في خطل وتحريف للقرأن وآياته ومفاهيمه. ونود هنا أن نطبق هذا على ما جاء في كلام الإمام محمد ابن عبد الوهاب، حيث قد غمط حقه صنفان، صنف طار بما كتب فاستعمله سيفا على رقاب المسلمين، وهم العوادية المجرمون، وقسم رأي إنه غالٍ متطرف أصلٌ في التكفير ورواجه، فسبه ولعنه مثل الجاهل المسى محمد المسعري وصحبه. وكلاهما سيقف بين يدي الله يواجهون شيخ الإسلام، يقتص منهم الله له، بجهلهم المطبق.

وقبل أن نبدأ في تفصيلات تلك النواقض، نذكّر بأن معنى "الناقض" أساساً أن صاحبه كان أصلاً على دين الإسلام، وهو ما يجعله يفترق نظراً وحكما عن الكافر الأصلي، فلا يجب الخلط. ثم أمر آخر، وهو أنّ الأصل في قواعد الشرع أنّ الظاهر يطابق الباطن ويحكم عليه. لكنّ الباطن غير مقدورٌ على الاطلاع عليه، لذا فإنه يجب أن يتحرى الحاكم أو القاضي أو المفتي كل احتمالات الظاهر التي قد تكون منعكسة عن باطن

[1] http://tariqabdelhaleem.net/new/Artical-72923

مخالف، حتى لا يكون مجالاً لتعليل أو تأويل، فهناك يكون الظاهر منطبقا على الباطن حتى دون اطلاع على ذلك الباطن.

وقولنا السابق ليس كقول المرجئة، ولا مرجئة الفقهاء ممن جعل الظاهر المكفّر انعكاس للكفر الباطن، فإن لم يكن الباطن كافراً لم يكفر بالظاهر! هذه جهمية وبدعة منكرة، إنما نحن نؤكد على أنه إن اختل الظاهر اختلالاً لا وجه فيه لصحة بأي شكلٍ، فقد سقط الباطن ولا محالة.

ويجب التنبه على أن "نواقض الإسلام" لا تحصر بعشرة ولا بألف ناقض، بل هي بقدر ما في الإسلام من أحكام وأصول وفروع. فردّ أي واحد منها، مما ثبت بالدليل اليقيني، هو ناقض للإسلام. فيكون حصر النواقض في عشرة هو من قبيل الكليات التي تشمل تحتها ما لا يُحصى من الجزئيات.

الناقض الأول: الشرك في عبادة الله وحده لا شريك له, والدليل قوله تعالى (ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك لمن يشاء).

قلنا: الشرك الأكبر هو أعظم الظلم، لذلك ليس له إلا جهنم خالدين فيها أبداً، لا يُرفع عنهم العذاب. والمشركون الذين شهد القرآن بشركهم هم اليهود والنصارى، وكفار قريش عباد الأصنام، والمجوس وعدد من الأمم المندثرة، مثل قوم عاد وثمود ولوط وقوم إبراهيم وتبُّع.

والإسلام، في المقابل، هو طريق النجاة الوحيد من الشرك الأكبر "ومن يبتغ غير الإسلام دينا فلن يقبل منه"، هكذا بلا فصال.

ثم إن "الشرك" المنهيّ عنه في القرآن، هو الشرك الأكبر من حيث صيغة الخطاب والسياق، من ناحية، ومن ناحية وصف أهله بأقبح الصفات، فكان على الصورة الغائية منه.

لكن هناك من الشرك صوراً لا تُخرج بمجردها عن الملة، كما فصلها أهل السنة والجماعة، منها الحلف بغير الله، والاستماع للكاهن، وقتال البغي بين المؤمنين "فقاتلوا لتي تبغي حتى تفئ إلى أمر الله، فإن فاءت فأصلحوا بين أخويكم"، والرياء. وقد قصد الإمام ابن عبد الوهاب هنا ما يشرك به المرء في ناحية الشعائر. لكن المقصود أن لفظ "الشرك" قد ياتي بمعنى الأكبر أو الأصغر، ولا ياتي بمعنى الأصغر إلا في السنة.

والإسلام، أوالتوحيد، ليس مقابلا للشرك من هذا النظر، إذ الإسلام لا ينفى، بل يشمل الإيمان والإحسان، بينما الشرك الأكبر، الذي هو مضاد للتوحيد ليس له مركبات، بل هو صنف واحد مخرج من الملة. إنما الشرك الأصغر لا ينتمي له إلا اسماً، لتعظيم الجناية.

الناقض الثاني: من جعل بينه وبين الله وسائط يدعوهم ويسألهم الشفاعة كفر اجماعا.

وهذا باب من أبواب الشرك بلا شك، وقد سماه الله سبحانه في القرآن واضحا "إنما نعبدهم ليقربونا إلى الله زلفى" , "وقالوا هؤلاء شفعاؤنا عند الله"، "إن الذين تدعون من دون الله لن يخلقوا ذبابا ولو اجتمعوا له، وإن يسلبهم الذباب شيئا لا يستنقذوه منه، ضعف الطالب والمطلوب"، وفي الحديث "الدعاء هو العبادة".

وأشكال الشفاعة أو الوساطة محددة:

1. أن يتوجه إلى القبر فيدعو صحابه أن يجلب له الخير
2. أن يتوجه للقبر يدعو صاحبه أن يدعو له الله أن يجلب الله له الخير
3. أن يتوجه للقبر فيدعو الله عنده أن يجلب له الخير.

والشكلين الأول والثاني قد نقل الإجماع على كفر فاعلهما كثير من العلماء، ويبقى حكم الاستتابة للمعين، فيعرض عليه الحجة الرسالية أولاً لمظنة العذر بالجهل خاصة مع استشراء هذه البدع في كل بيئة وكبقة، فإن أبي قُتل ردة.

أما الشكل الثالث، فهو ما اختلف فيه البعض، فاعتبره بعض العلماء مثل النوعين الأوليين، واعتبر الجمهور، وما نأخذ به هنا، إنه بدعة محرمة تفضى إلى الشرك ذريعة ووسيلة. فإن حقيقة ما ارتكب المعين هنا هو نقل مكان الدعاء من أي مكان آخر إلى جوار القبر لإعتقاد طهارته، ظنا منه إنه مثل الدعاء في الكعبة أو مسجد المدينة. وهذه بدعة، كما نقل ابن تيمية في اقتضاء الصراط المستقيم عدم ورود ذلك عن السلف على وجه الإطلاق، وإنه يراه بدعة محرمة يجب النهي عنها والتغليظ على فاعلها من حيث إنها باب للشرك، قال شيخ الإسلام نصاً ". الثاني: أن يتحرى الدعاء عندها، بحيث يستشعر أن الدعاء هناك أجوب منه في غيره، فهذا النوع منهيّ عنه، إما نهي تحريم أو تنزيه، وهو إلى التحريم أقرب، والفرق بين البابين ظاهر"[2]. وهذا النصّ لا يدع مجالاً لمعلق.

الناقض الثالث: من لم يكفر المشركين او شك في كفرهم او صحح مذهبهم كفر اجماعا.

وهذا الناقض مجمع عليه في العموم، لكن يجب تفصيله ورده إلى جزئياته للنظر فيها، إذ منه ما هو مسلم به بالضرورة ومنه ليس بمسلم.

أما المسلم به بالضرورة، فهو كفر أعيان الطوائف المذكورة في القرآن كاليهود والنصارى والمجوس والملاحدة (من أنكر وجود الله أصلاً). فمن لم يكفر هؤلاء عينا، أو شك في كفرهم أو صحح مذهبهم فقد كفر بالله وخرج عن دينه إجماعاً. كذلك ما قررنا في كفر الشكلين الأوليين في الناقض السابق، مع فارق ثبوت الكفر عينا أصلاً في تلك الطوائف، وثبوتها بعد إقامة الحجة في شكليّ الناقض الأول مع ثبوت أصل كفر العمل ذاته بلا خلاف.

أما ما يثبت كفراً بالاجتهاد، وما يتعلق بمناطات كفر في الكتاب والسنة، مما يتعلق بعمل، فيثبت فيه الكفر على شرطين: أولهما أن يتفق العلماء المعتبرون أن هذا الفعل كفر ابتداءً، وثانيهما: أن يرتفع الجهل عن فاعله ببلوغ الحجة الرسالية، سواء بانتشار العلم مما لا يدع محلاً للجهل بها، مثل كفر تارك الصلاة جملة، أو من شرّع بغير ما أنزل الله، أو بالبلاغ الفردي العينيّ. وبلوغ الحجة غير فهم الحجة، ففهمها هدى من الله، إنما الشرط هنا بلوغها، كما بيّنا في كتابنا "الجواب المفيد".

وقد أُسندت هذه الجزئية إلى قاعدة أن "من لم يكفر الكفار فهو كافر"، وقد ذكرنا أنّ هذه القاعدة صحيحة صحة مطلقة في الصنف الأول من الكفر أعلاه، لكنها تحتاج إلى كثير من التفصيل وتحقيق المناط في الصنف الثاني.

وقد أضاف الحرورية الحازمية مناطاً آخر للكفر هنا، وهو كفر من لم يكفر من لم يكفر المشركين، وهو، مرة أخرى تكفير باللوازم، وهي تثبت بعد بلوغ الحجة الرسالية.

[2] "اقتضاء الصراط المستقيم" ابن تيمية، طبعة مكتبة الرياض الحديثة ص 337، وهذه طبعة قديمة اقتنيتها في المدينة المنورة في 8 شعبان 1397، حيث كنت أعمل مديرا لأحد المشروعات هناك.

الناقض الرابع: من اعتقد ان غير هدى النبي صلى الله عليه وسلم اكمل من هديه، أو أن حكم غيره أحسن من حكمه فهو كافر. وهذا ناقض للإسلام بإجماع، والحكم هنا ليس مرادفاً للممارسة، بل هو مرادف للتشريع المطلق. فقد يكون هناك اضطرار أو إجبار على تنفيذ حكم، أو أحكام، غير شرعية، في حالات معينة[3]، لذلك ارتبط القول هنا بمن "اعتقد". والاعتقاد هو مركب من المعرفة والتصديق. ثم التصديق، إما جازم، على مذهب الأحناف في الإيمان[4]، فهو مستلزم الالتزام بالعمل ضمناً، أو غير جازمٍ، كما عند بقية أهل السنة، فهو مستلزم للإلتزام ونية العمل انفصالاً. والاعتقاد بأن حكم (تشريع) غير حكم الله، على كلا المفهومين للتصديق، أفضل من حكم الله، فقد كفر بلا شك.
وصور التشريع بغير ما أنزل الله سبحانه معروفة، أشهرها في عصرنا تبنى المذهب الأيديولوجي العلمانيّ، المرتبط بالتطبيق الديموقراطي في السياسة، والرأسمالي في الاقتصاد والفردي في الاجتماع. وهي كلها تنبع من مشكاة واحدة، رفض وحي السماء، والركون إلى الأرض بما يدل عليه عقل الناظر، أيا كان.

من هنا قلنا إن الرضا بالحكم (التشريع) بغير ما أنزل الله هو كفر أصليّ أتت به الآيات في صورة عامة غائية. إنما الأمر فيما يدل على هذا الرضا. وإتخاذ وسائل العلمانية سواء في السياسة أو الاقتصاد أو الاجتماع لا شك فيها دلالة على رضى ما، لكن يستلزم الأمر أن يظهر الرضى بالأصل، وهو تفضيل حكم غير الله على حكم الله، بأن تُبين العلاقة بين الغاية والوسيلة، بين تطبيق "الشكل الديموقراطيّ" وأصل مبدأ أن حكم غير الله أفضل وأصلح، وأن أمر الشعب للشعب، لا لله، والتحقق من أنْ لا ضبابية في مفهوم الأصل، الذي قد يختلط على البعض من الجهال بمبدأ الشورى شكلاً.

كذلك، في التطبيق الرأسمالي والاجتماعيّ، وهو ما لم تركز عليه كتابات من هاجموا العلمانية الديموقراطية، وكأن السياسة هي جانب الحياة الأوحد في الحياة. فإن المذهب الرأسماليّ قد يشتبه في بعض التفاصيل مع الاقتصاد الإسلاميّن لكن ليس هنا موضع التوسع في هذا الأمر، كذلك النظرة الإجتماعية قد تتشابه فيما بين العلمانية الإسلام، من حيث، مثلاً، احترام حرية الفرد واختياره، حتى لدينه (لا إكراه في الدين)، لكن تختلف عنه في معنى هذه الحرية وحدودها وتماسها مع حقوق المجتمع ككلّ، حيث تتوارى حقوق المجتمع بصورة كبيرة في النظر العلماني الاجتماعي بجانب حرية الفرد، ولا توجد إلا في أضيق نطاق ممكن.

الناقض الخامس: من أبغض شيئا مما جاء به الرسول صلى الله عليه وسلم ولو لم يعمل به كفر اجماعا.
وهذا ينشأ من كراهة أصيلة وأصلية في نفس الكافر لما جاء به الوحي، فتراه يكره ذكر الله "وإذا ذكر الله وحده اشمأزت قلوب الذين كفروا"، وهذا نتيجة للكره كما بيّن تعالى "ذلك بانهم كرهوا ما انزل الله فاحبط اعمالهم". والبغض أمر باطن لا يمكن أن يعرف إلا إن دلّ عليه دليل من ظاهرٍ، فمن فعل ذلك دون أن يبدو منه أمرٌ ظاهر كان كافراً على الحقيقة، عند الله تعالى، مثل أن يستهين بمواضع الاستشهاد من قول الله

[3] ليس منها حالة حكام العرب الطواغيت الذين يفرضون الأحكام الوضعية بلا إجبار ولا اضطرار، بل استحسانا وتفضيلا.
[4] راجع كتابنا "حقيقة الإيمان" في باب "الاعتقاد"، ففيه ضرح وافٍ لهذه النقطة الإشكالية.

ورسوله، أو يرفعها من محل يُحتاج فيها اليه، أو يفعل بفمه أو يشير بيده إشارة تعارف الناس على أنها للتقليل من الشأن. ولا يدخل في ذلك كراهة ما جاء من قول علماء معينين، مثل أن يكره ما قال ابن تيمية أو الشوكانيّ، ولا يقال هو بالنتيجة بغض لقول الله ورسوله، فهذا تكفير باللازم!

الناقض السادس: من استهزأ بشيء من دين الله أو ثوابه أو عقابه كفر: والاستهزاء يعنى الإهانة والغض من القدر والتقليل من الشأن والتحقير بحقيقة الوضع، فلا استهزاء مع احترام البتة، لا يجتمعا، كما بيّن ابن تيمية في كتابه "الصارم المسلول على شاتم الرسول"، وهو معروف مشاهد في عرف الناس. ودليل ذلك ما جاء في قوله تعالى "ولئن سألتهم ليقولن انما كنا نخوض ونلعب قل أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزؤون، لا تعتذروا قد كفرتم بعد إيمانكم". وقد روى ابن عمر أن رجلا من المنافقين قال في غزوة تبوك :ما رأيت مثل هؤلاء القوم أرعب قلوبا ، ولا أكذب ألسنا ، ولا أجبن عند اللقاء. يعني رسول الله صلى الله عليه وسلم والمؤمنين ، فقال واحد من الصحابة : كذبت ولأنت منافق . ثم ذهب ليخبر رسول الله صلى الله عليه وسلم فوجد القرآن قد سبقه. فجاء ذلك الرجل إلى رسول الله وكان قد ركب ناقته ، فقال: يا رسول الله ، إنما كنا نلعب ونتحدث بحديث الركب نقطع به الطريق . وكان يقول : إنما كنا نخوض ونلعب ، ورسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : " أبالله وآياته ورسوله كنتم تستهزئون؟ ولا يلتفت إليه وما يزيده عليه" والسبب أن تعظيم الله أساس الإيمان والاستخفاف خلافه على الإطلاق. والنكتة هنا هي في تحديد مناط الاستهزاء، فإن بعض المناطات يختلط بعضها ببعض. ومثال ذلك ما رأينا مؤخراً من استهزاء البعض بطلب تنظيم الحرورية العوادية الجزية من أمريكا! قالوا: تستهزؤون بالجزية، والحق أن الاستهزاء علي الطالب لا على المطلوب كما هو بيّن.

والاستهزاء والسب يشمل الله والدين والإسلام، كما يشمل الاستهزاء بخلق الله كالملائكة.

الناقض السابع: السحر فمن فعله أو رضي به كفر: ودليل كفر الساحر ثابت يقينا، وهو مذهب الأئمة إلا الشافعي فقد اشترط سؤاله عن سحره[5]. قوله تعالى "وما يعلمان من احد حتى يقولا انما نحن فتنة فلا تكفر" قال الحافظ في الفتح: فإن ظاهرها أنهم كفروا بذلك، ولا يكفر بتعليم الشيء إلا وذلك الشيء كفر"، وحدّ الساحر القتل بالسيف كما ورد عن الصحابة. وأما ما جاء في الحديث "من أتى عرافا أو كاهنا فصدقه فقد كفر بما أنزل على محمد صلى الله عليه وسلم" رواه الأربعة وصححه الحاكم، فقد حمله العلماء على الكفر الأصغر، للجمع بينه وبين حديث مسلم "من أتى عرَّافا فسأله عن شئ فصدقه لم تقبل له صلاة أربعين يوماً". وهو مما جاءت به السنة مبينة لمجمل القرآن، من حيث أتي القرآن بوصف الكفر الأكبر بالسحر، وفصلت السنة، فإن كان التصديق جازماً بأن الكاهن أو العراف يعلم الغيب فهو كفر أكبر بلا شك، وإلا فهو كفر أصغر، يراد به تهويل المعصية والزجر عنها.

[5] فتح المجيد شرح كتاب التوحيد" ص 280 وبعدها، طبعة دار إحياء التراث 1957.

الناقض الثامن: الولاء والبراء ومظاهرة المشركين ومعاونتهم على المسلمين: اختلف العلماء في الولاء والبراء هل هو من داخل حد التوحيد ركنا، أم هو من خارجه شرطاً، وفي كلا الحالين هو أمرٌ عظيم اجتمعت الآيات على تكفير فاعله في مناط المظاهرة والمعاونة على قتل المسلمين وحربهم، قال تعالى "ومن يتولهم منكم فإنه منهم إن الله لا يهدي القوم الظالمين"، وقال "والذين كفروا بعضهم أولياء بعض، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض وفساد كبير"الأنفال 23. وهو أمر ثابت كتكرر متقرر في الشريعة لا خلاف فيه على وجه العموم.

لكن صور الولاء والبراء، وأعلاها المظاهرة، أي المناصرة الفعلية في حرب، كثيرة متعددة، وهي مثال على ما ذكرنا في أشكال العموم في مقالنا السابق "تأسيس النظر" قلنا "ونضرب مثالاً على انحراف فكر العوادية، ومن يقف وراءهم من مدعى العلم، بما جاء في موالاة أعداء الله، إذ لم يأت ما يحددها، أو كيفيتها أو تقديرها بشكلٍ محدد، إنما جاءت في الشكل الثاني من العموم، بصيغة مطلق النهي "ومن يتولهم منكم فإنه منهم"، فجاء بصيغة "من" الدالة على العموم وعلى الشرط. وما جاء بصيغة شرطيه، فقد جاء في سياق الاثبات لا النفي "ومن يتولهم منكم فإنه منهم" فلا تدل على حصر، إذ رأينا في آية "ومن لم يحكم" أن أمر كونه كافرا لا يحتاج إلى أمرٍ خارج عن المحصور فيه، وهو عدم الحكم، ويثبت بعدم الفعل. فصيغة الآية تدل على الغاية. بينما في آية "ومن يتولهم منكم" تحتاج إلى تعريف خارج عن الآية بما يدل على الكفر. وهو ما يدل على دخول نصها أصلاً تحت الشكل الأول من أشكال العموم النصيّ القرآني، اللذين ذكرناهما. من هذا النظر الاستدلالي، نرى أنّ من يأت بآيات الولاء، يستدل بها على الشكل الغائيّ من أشكال الولاء فقد أبعد النجعة وخرج عن الفهم القرآنيّ، إلا أن يثبت بدليل من الخارج مناط الولاء الذي وصفه، وأنه ولاء مكفر، بغير الآية القرآنية."اهـ

فتعدد صور الولاء لغير الله هو ما يجعله ولاءً مكفراً أم معصية (ولاء أصغر إن شئت، يجري بين التحريم والكراهة). وأنقل هنا قول الطاهر ابن عاشور في تفسيره التحرير والتنوير، في آية المائدة 51 لأهميته القصوى وغناه عن كثير غيره، قال رحمه الله ما نصّه "مَنْ شرطية تقتضي أن كلّ من يتولاهم يصير واحداً منهم. جعل ولايتهم موجبة كون المتولي منهم، وهذا بظاهره يقتصي دخول في ملتهم (ظاهرا باعتبار المعنى اللغوي)[6]، لأن معنى البعضية هنا لا يستقيم إلا بالكون في دينهم. ولمّا كان المؤمن إذا اعتقد عقيدة الإيمان واتّبع الرسول ولم ينافق كان مسلماً لا محالة (على الحقيقة)، كانت الآية بحاجة إلى التأويل[7]، وقد تأولها المفسرون بأحد تأويلين: إما بحمل الولاية في قوله تعالى {ومن يتولهم} على الولاية الكاملة (أي الصورة الغائية من الولاية) التي هي الرضى بدينهم والطعن في دين الإسلام، ولذلك قال ابن عطية: ومن تولاهم بمعتقده ودينه فهو منهم في الكفر والخلود في النار... حتى قوله: وقد اتفق أهل السنة على أنّ ما دون الرضى بالكفر وممالاتهم عليه من الولاية لا يوجب الخروج من الربقة الإسلامية، ولكنه ضلال عظيم، وهو

[6] ما بين القوسين () إضافة من الكاتب للتبيين.
[7] والتأويل هنا قد يعني "التفسير" كما هو دارج، أو المعنى الأصولي المتأخر، بمعنى صرف اللفظ عن ظاهره لقرينة، وهي هنا ثبوت إسلام المرء أصلاً.

ماتب في القوة بحسب قوة الموالاة وباختلاف أحوال المسلمين (وهو ما ذكرنا في بحثنا من أنه ورد بعموم من الشكل الأول المستغرق لدرجاته في النصّ القرآني)"[8]. ونحن هنا لا نربط كفر الموالى المظاهر المناصر في القتال بثبوت عقيدة إيمانية، بل يكفى العمل بذاته دون تأويل، لكنّ اعتبار القرائن من تمام الفقه.

ثم يسرد ابن عاشور واقعة هامة جداً ننقلها بنصها "وأعظم هذه المراتب القضية التي حدثت في بعض المسلمين من أهل غرناطة، الي سئل عنها فقهاء غرناطة: محمد المواق، محمد ابن الازرق، على ابن دؤواد، .. وجمع كبير عدّهم، عن عصابة من قُواد الأندلس وفرسانهم، لجئوا إلى صاحب قشتالة، بلاد النصارى، بعد كائنة اللّسانة[9]، واستنصروا به على المسلمين واعتصموا بحبل جواره، وسكنوا أرض النصارى فعل فهل يحل لأحد من المسلمين مساعدتهم ولأهل مدينة أو حصن أن يؤوهم؟ فأجابوا بأن ركونهم إلى الكفار واستنصارهم بهم قد دخلوا به في وعيد (ومن يتولهم منكم فإنه منهم) فمن أعانهم فقد أعان على معصية الله ورسوله، هذا ما داموا مصرين على فعلهم، فإن تابوا ورجعوا عما هم عليهم الشقاق والخلاف، فالواجب على المسلمين قبولهم"[10].

وقد اعتبر ابن عاشور أن هذا الذي فعلوه أو أشد صور الولاء بما دون الكفر، قال "فاستدلالهم بهذه الآية في جوابهم يدلّ على أنهم تأولوها على معنى أنه منهم في استحقاق المقت والمذمة، وهذا الذ فعلوه، وأجاب عنه الفقهاء، هو أعظم أنواع الموالاة بعد موالاة الكفر" السابق اهـ فتبين أن الفقهاء يعتقدون تحريم هذه الصورة وإن لم يعتبروا مناطها كفراً أكثبر، وسمحوا بقبول توبتهم دون استتابة.

فالشاهد هنا، هو اعتبار فقهاء غرناطة أن هذا الفعل ليس فعل كفر بذاته، فيه نظر، هو أنّ هذه الصورة بظاهرها دالة على الباطن الكفريّ، إلا إن استدلوا بأن ظاهر اللسان والحال منهم يقول إنهم مسلمون لا يزالون، بعقد اللسان والصلاة وغيرها، فهما ظاهران متعارضان. وهذا رأي وإن كان له وجه إلا إننا لا نقول به، وإن استشهدنا به لبيان إمكان الاختلاف في درجات الولاء ومن ثم التحريم.

---

[8] التحرير والتنوير ج 5 ص130، طبعة مؤسسة التاريخ.

[9] وهي قلعة بغرناطة، وهو يتحدث هنا عن الحرب بين أبي عبد الله الريشيكو وبين والده، حيث بايع أهل غرناطة أبي عبد الله، ثم اعتقله النصاري خارج قلعة اللّسانة، فوقع معهم عام 890 هـ معاهدة يدفع لهم بها الجزية ويعينهم على قتال عمه الزغل، والسيطرة على أرض المسلمين في الأندلس. راجع ابن الخطيب. وقد تكررت هذه الأحداث في الأندلس قبلها أيام ابن الأحمر 634هـ حيث صانع كذلك ملك قشتالة وأعانه على المسلمين، ولا حول ولا قوة إلا بالله.

[10] السابق ص 131

ومن ثم، فإنه يجب على من يتصدى اليوم للنوازل من فقهاء وعلماء، أن يعتبر الصور المختلفة للولاء، من أعلاها كالمظاهرة والمناصرة، وأدناها وهي المخالطة والمعاشرة والملابسة في التجارة والتعليم وغيرها.
وقد بيّنا صوراً للولاء في مقالنا "رفع الشبهات عو موضوع الولاء والبراء"[11] فليرجع القارئ له.

الناقض التاسع: من اعتقد ان بعض الناس لا يجب عليه اتباعه صلى الله عليه وسلم وإنه يسعه الخروج من شريعته كما وسع الخضر الخروج من شريعة موسى عليهما السلام فهو كافر.

وهذه العقيدة تنشأ عادة بين المتصوفة، والرافضة، فهم يرون أن أوليائهم وأمتهم الظاهرين والمسردبين أعلى قدراً من الأنبياء، وهذا كفر محض بلا شك عند من اعتقده.ولا يسع أحد أن يخرج عن شريعة رسول الله صلى الله عليه وسلم ابتداءً ولا بمثقال ذرة واحدة[12]، فقد قال تعالى "وخاتم النبيين"، كما قال "إن الدين عند الله الإسلام" والدين هنا هو مجموع ما فيه من الشرائع والشعائر. ومن بدع عوادية هذا الزمان أن قال أحد خطبائهم على المنبر"لو أن محمدا صلى الله عليه وسلم بُعث حيا ما وسعه إلا أن يتبع الدولة"! وهذا كفر بواح لا شك فيه.

الناقض العاشر: الإعراض عن دين الله لا يتعلمه ولا يعمل به: وكفر الإعراض هو أحد أشكال الكفر الأربعة التي تحدث عنها العلماء، كفر التكذيب، وكفر الجهل، وكفر العناد والاستكبار، وكفر الإعراض.
ومن أشهرها اليوم صورة كفر الإعراض، حيث ينأي المرء، الذي تحدث بكلمة التوحيد، بنفسه عن أي عمل واجب أو مندوب، بلا ولا يلتفت ولا يلقى بالا لقراءة قرآن يتلى، أو حديث يهم شؤون المسلمين، فهو مُعرض إعراضا تاما عن أمر الله والدين، قال تعالى "ومن اظلم ممن ذكر بآيات ربه ثم اعرض عنها انا من المجرمين منتقمون "، وهذا بلا شك عمل لا يدع مجالاً ليكون في قلب هذا المرء إسلاما، بله إيمانا. وهو كفر محض، متصل بموضوع "كفر تارك حنس العمل"، وقد بينته بتفصيلٍ في كتابي حقيقة الإيمان فارجع اليه.

والنكتة هنا هي تشخيص الإعراض، فإن وصف أحد الناس للآخر بأنه معرض ذلك اللون من الإعراض، أمر يستدعى القرب منه بشكل دائم، والاتصال به في مناسبات كثيرة، ليُعلم حقيقة إعراضه، فإن تصوراتنا قد لا تطابق الحقيقة في جزئية واقعية أو أكثر، فيجب الحذر في تطبيق هذا الأمر.

تلك كانت خواطر سريعة عن النواقض العشرة التي دونها شيخ الإسلام محمد ابن عبد الوهاب، بعلم وحق. لكنها، في صورتها العامة، وما نراه اليوم من شدة جهل وانحراف الخلق المدعين للدين، أداة خطيرة أوقعت المسلمين في براثن الغلو والحرورية، حيث أتبع أصحاب الجهل والتغفيل جمع من أصحاب الكلام دون تأهيل.

---

[11] http://tariqabdelhaleem.net/new/Artical-72573 & http://tariqabdelhaleem.net/new/Artical-72572

[12] وحديث " لو كان موسى حيا بين ظهرانينا ما حل له إلا أن يتبعنى" في كل رواياته نظر

والله الموفق والهادي إلى السبيل

د طارق عبد الحليم

30 أكتوبر 2015 – 17 محرم 1437